

القواعد والإشارات في أصول القراءات

قال المازري لأن القرآن على ثلاثة أنحاء قصص وأحكام وصفات فلتتمحصها للصفات كانت جزءا من الثلاثة وسكت عليه عياض .
والأصح بناء على تعلق الفضيلة بالأجر أجر قارئها قدر أجر الثلث ابتداء ثم تستويان في التضعيف لهما .
فصل في قوله أنزل القرآن على سبعة أحرف .
مسألة العدد فيها خاص في الأصح وفي السبعة الأحرف أقوال